

بحار الأنوار

[117] واحدة - وأوماً بيده إلى الاجير - . كتاب ابن الحاشر بإسناده إلى مالك بن أوس بن الحدثان في خبر طويل أنه قام سهل بن حنيف فأخذ بيد عبده فقال: يا أمير المؤمنين قد أعتقت هذا الغلام فأعطاه ثلاثة دنانير مثل ما أعطى سهل بن حنيف. وسأله بعض مواليه مالا فقال: يخرج عطائي فأقاسمكه، فقال: لا أكتفي وخرج إلى معاوية فوصله، فكتب إلى أمير المؤمنين يخبره بما أصاب من المال، فكتب إليه أمير المؤمنين عليه السلام: أما بعد فإن ما في يدك من المال قد كان له أهل قبلك، و هو سائر إلى أهل من بعدك، فإنما لك ما مهدت لنفسك، فأثر نفسك على أحوج ولدك، فإنما أنت جامع لآحد رجلين: إما رجل عمل فيه بطاعة الله فسعد بما شقيت وإما رجل عمل فيه بمعصية الله فشقي بما جمعت له، وليس من هذين أحد بأهل أن تؤثره على نفسك، ولا تبرد له على ظهرك، فارج لمن مضى رحمة الله، وثق لمن بقي برزق الله (1). بيان: [قال الفيروز آبادي: أحين القوم: حان لهم ما حاولوه (2). وقال: الكتب: الجمع والصب (3). وقال: أغامت السماء: ظهر فيها الغيم (4)] وقال: برد حقي: وجب ولزم. 24 - قب: حكيم بن أوس كان علي عليه السلام يبعث إلينا بزقاق العسل فيقسم فينا، ثم يأمر أن يلحقوه، وأتي إليه بأحمال فاكهة، فأمر ببيعها وأن يطرح ثمنها في بيت المال. سعيد بن المسيب: رأيت عليا بنى للضوال مربدا، فكان يعلفها علفا لا يسمنها

(1) مناقب آل أبي طالب 1: 312 - 315. (2)

القاموس 4: 218. (3) القاموس 1: 121 (4) القاموس 4: 158.